

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٩٧٣ لسنة ٢٠٢٠

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة

ولاتحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى قرارى رئيس مجلس الوزراء رقمى ٥١٠ لسنة ٢٠١٤ ، ١١٣٩ لسنة ٢٠١٩

بشأن اعتبار مشروع إنشاء محور روض الفرج بمحافظة القاهرة والجيزة من أعمال المنفعة العامة ؛

وبناءً على ما عرضه وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

ترفع منطقتى حوض نوالى والرزقة من عداد الأراضى اللازمة لاستكمال تنفيذ

مشروع إنشاء محور روض الفرج بمحافظة القاهرة والجيزة ، والموضحة ببياناتها ومساحتها

وحدودها بالملذكرة والرسم التخطيطى واللوحات المساحية المرفقة بقرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٥١٠ لسنة ٢٠١٤ المشار إليه .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٤ صفر سنة ١٤٤٢ هـ

(الموافق أول أكتوبر سنة ٢٠٢٠ م)

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مديولى